

٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدٍ إِذَا رَكِبَ - وَهُوَ مُخْرِمٌ - وَضَعَ ثَوْبَهُ عَنْ مَنْكَبَيْهِ، وَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذَيْهِ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا^(١).

٢٦٥ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ كِتْمَانَ السِّرِّ، وَأَنْ يَجَالِسَ كُلَّ قَوْمٍ فَيَعْرِفَ أَخْلَاقَهُمْ

٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَا جَالِسَيْنِ، فَجَاءَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ فَجَلَسَ إِلَيْهِمَا. فَقَالَ عَمْرٌ: «إِنَّا لَا نَحِبُّ مَنْ يَرْفَعُ حَدِيثَنَا». فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ أَجَالِسُ أَوْلَئِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ عَمْرٌ: «بَلَى، فَجَالِسْ هَذَا وَهَذَا، وَلَا تَرْفَعْ حَدِيثَنَا». ثُمَّ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ: «مَنْ الْمَهَاجِرِينَ - لَمْ يَسْمَعْ عَلِيًّا - فَقَالَ عَمْرٌ: «فَمَا لَهُمْ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ لَأَخْرَاهُمْ - إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ - أَنْ يَقِيمَهُمْ عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الْحَقِّ»^(٢).

٢٦٦ / ١ - بَابُ التُّؤَدَةِ فِي الْأُمُورِ^(٣)

٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَالَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: أَنَّ رَجُلًا تَوَفَّى وَتَرَكَ إِبْنًا لَهُ وَمَوْلى لَهُ، فَأَوْصَى مَوْلَاهُ بِابْنِهِ، فَلَمْ يَأْلُوهُ^(٤) حَتَّى أَدْرَكَ وَزَوْجَهُ. فَقَالَ لَهُ: جَهْزَنِي أَطْلُبُ الْعِلْمَ. فَجَهَّزَهُ، فَأَتَى عَالِمًا

(١) ضعفه إسناده الألباني في تخريجه: ابن أسيد - هذا -: مجهول.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٤٦/٥). ١. هـ قال الألباني في تخريجه: ضعيف الإسناد: محمد - هذا -: مجهول.

(٣) التُّؤَدَةُ - بضم ففتح - وقد تسكَّن -: التَّأَنِّي والزَّانَةُ والصَّبْرُ، وضده: الطَّيِّشُ اهـ الجيلاني (٤٣/٢).

(٤) لم يألوهُ: لم يقصره في تربيته ورعايته.